

October 2004



منظمة الأغذية
والزراعة
للأمم المتحدة

联合国
粮食及
农业组织

Food
and
Agriculture
Organization
of
the
United
Nations

Organisation
des
Nations
Unies
pour
l'alimentation
et
l'agriculture

Organización
de las
Naciones
Unidas
para la
Agricultura
y la
Alimentación

البند 9 من مشروع جدول الأعمال المؤقت

هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة

الاجتماع الثاني لهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة بصفتها اللجنة المؤقتة
للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة

روما، 15 – 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2004

عناصر من برنامج العمل والميزانية الإشارية
المعرضة على الجهاز الرياسي لاستقاء الموافقة

بيان المحتويات

الفقرات

3-1	مقدمة	أولاً:
6-4	برنامج العمل	ثانياً:
9-7	طبيعة الميزانية	ثالثاً:
11-10	الممارسات المتبعة في الاتفاقات الدولية الأخيرة لدى وضع ميزانياتها وإنشاء أماناتها	رابعاً:
20-12	عناصر من الميزانية الأساسية	خامساً:
37-21	تحديد تكاليف الميزانية	سادساً:
40-38	التوجيه المطلوب من اللجنة المؤقتة	سابعاً:
	القرارات المطلوب اتخاذها والمسائل المطروحة على الجهاز الرياسي للدراسة خلال سنواته الأولى	المرفق الأول:
	الاجتماع الأول للجهاز الرياسي: جدول الأعمال المحتمل	المرفق الثاني:
	الميزانيات الأساسية لدى الاتفاقات الدولية الأخرى وأماناتها	المرفق الثالث:
	فترة الميزانية: فترة العاميين الأولى للجهاز الرياسي	المرفق الرابع:

لدواعي الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، والمرجو من أعضاء الوفود والمراقبين أن يكتفوا بهذه النسخة أثناء الاجتماعات وألا يطلبوا نسخاً إضافية منها إلا للضرورة القصوى. ومعظم وثائق المنظمة متاحة على شبكة الانترنت على العنوان www.fao.org

أولاً - مقدمة

- 1- طلب المؤتمر في قراره 2001/3 من اللجنة المؤقتة "إعداد اقتراح لميزانية الاتفاقية الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة لدراسته خلال الدورة الأولى للجهاز الرياسي".
- 2- تتناول هذه الورقة بالدراسة برنامج العمل، وطبيعة الميزانية، الميزانيات الأولية لدى الاتفاقيات الدولية الأخرى، وعناصر الميزانية الأساسية. كما تقدم المعلومات اللازمة للجنة المؤقتة كي تتمكن من إعداد اقتراحها للميزانية التي سيوافق عليها الاجتماع الأول للجهاز الرياسي.
- 3- لا تتطرق هذه الورقة إلى كيفية تمويل الميزانية التي تتناولها ورقة أخرى بعنوان "مشروع اللائحة المالية للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة"¹، وهي مسألة ستجري مناقشتها ضمن نطاق اللائحة المالية للجهاز الرياسي.

ثانياً: برنامج العمل

- 4- وضعت المعاهدة الدولية قائمة طويلة للقرارات التي يتوجب على الجهاز الرياسي اتخاذها أو ينبغي له اتخاذها، والمسائل التي يتوجب عليه دراستها أو ينبغي له دراستها خلال سنواته الأولى. وتتطلب المعاهدة إنجاز بعض المهام خلال الاجتماع الأول أو الاجتماع الثاني للجهاز الرياسي، وإنجاز بعضها الآخر خلال فترة زمنية معينة، فيما لا توجد فترة زمنية ملزمة لإنجاز مهام أخرى. ويرد موجز لهذه المهام في المرفق الأول.
- 5- وبالنظر إلى طول قائمة المسائل الواجب على الجهاز الرياسي دراستها، والفترة الزمنية المحدودة التي يتوجب اتخاذ القرارات خلالها، فربما ترغب اللجنة المؤقتة النظر في ضرورة اجتماع الجهاز الرياسي مرة كل عام خلال فترة العامين الأولى. كما قد ترغب في تحديد المسائل ذات الأولوية التي ينبغي للجهاز الرياسي النظر فيها خلال اجتماعه الثاني، واجتماع الثالث ربما، وتقديم اقتراحات تتعلق ببرنامج العمل خلال فترة العامين الأولى.
- 6- يتضمن المرفق الثاني مشروع جدول أعمال محتمل للاجتماع الأول للجهاز الرياسي يعرض على اللجنة المؤقتة للدراسة، ويركز على تلك المسائل التي يتعين على الجهاز الرياسي معالجتها خلال اجتماعه الأول للتحقق، إما من وجود إطار يتسنى له الاشتغال ضمنه، أو الاستناد إليه لاتخاذ القرارات وفقاً لما تشترطه الاتفاقية.

¹ الوثيقة CGRFA/MIC-1/02/5

ثالثا: طبيعة الميزانية

7- يمكن أن تتكون الميزانية من ثلاثة عناصر أساسية: الميزانية الأساسية التي يجب أن تحظى بموافقة الجهاز الرياسي، وميزانية للأنشطة التي حازت على الموافقة ولا تشملها الميزانية الأساسية ويمكن إنشاء حساب أمانة منفصل لتغطيتها²، وميزانية لمشاركة البلدان النامية في عمليات المعاهدة ويمكن إنشاء حساب أمانة منفصل لتغطيتها³.

8- تغطي الميزانية الأساسية للمعاهدة الوظائف الأساسية التي تضطلع بها الأمانة. وهذه الوظائف هي في حدها الأدنى الوظائف الملقاة على عاتق للأمانة وفقا للمادة 20 من المعاهدة. وبالتالي فإن الميزانية الأساسية تتضمن تكاليف موظفي الأمانة وتكاليف تشغيلها والإعداد للاجتماعات وانعقادها، وإنجاز الأمانة لأنشطة أخرى يحددها الجهاز الرياسي، بالإضافة إلى تكوين احتياطي لحالات الطوارئ.

9- لا تتضمن الميزانية الأساسية مخصصات لتنفيذ عناصر الدعم الخاصة بالاتفاقية (خطة العمل العالمية، الشبكات الدولية أو نظام المعلومات العالمي). ويتأتى الدعم لهذه الأنشطة من البرنامج العادي للمنظمة، ويتوافق بدعم إضافي من الموارد خارج الميزانية. وفي ضوء دخول المعاهدة حيز التنفيذ، قد ترغب البلدان في تدعيم هذا الجانب من البرنامج العادي.

رابعا: الممارسات المتبعة في الاتفاقات الدولية الأخيرة لدى وضع ميزانياتها وإنشاء أماناتها

10- تستعرض الوثيقة المعنونة "مشروع اللائحة المالية للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة"⁴ الممارسات المتبعة في بعض الاتفاقات الدولية الأخرى فيما يتعلق بتمويل الميزانية. ومن الواضح أن كل حالة فريدة من نوعها وتعكس وضع وحاجات كل اتفاق دولية على حدة. بيد أن الميزانيات الأساسية عموما تغطي مجموعة الأنشطة الواردة في الفقرة 8 أعلاه. وعند دراسة الميزانيات الأولى للاتفاقات الدولية المعتمدة خلال السنوات الأخيرة، يلاحظ أن عدد الموظفين الأولي يتراوح بين 5 (بروتوكول التنوع الحيوي) و32 موظفا (اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر) وأن الميزانية الأساسية الأولية تتراوح بين 790 000 دولار أمريكي (اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون)⁵ و18 664 200 دولار أمريكي (الاتفاقية الإطارية الخاصة بالتغير المناخي - أنظر المرفق الثالث). كما أن غالبية الميزانيات الأولية تتضمن احتياطي رأس مال عام، وعندما تتضمن الميزانية هذا الباب فإن مخصصاته تتراوح بين 5 في المائة (اتفاقية التنوع البيولوجي) و15 في المائة (اتفاقية بازل لمكافحة انتقال النفايات الخطرة عبر الحدود والتخلص منها). من الميزانية الأساسية.

² أنظر الوثيقة CGRFA/MIC-1/02/5: مشروع اللائحة المالية للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.

³ أنظر الوثيقة CGRFA/MIC-1/02/5: مشروع اللائحة المالية للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.

⁴ الوثيقة CGRFA/MIC-2/04/8

⁵ لا يمثل هذا الرقم كامل تكاليف اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون، إذ جرى تقاسم بعض التكاليف من الميزانية الأساسية الأولية مع بروتوكول مونتريال الخاص بالمواد التي تستنزف طبقة الأوزون.

11- أنشأ عدد من الاتفاقات الدولية حسابات أمانة خاصة لدعم مشاركة البلدان النامية في عمليات الاتفاق. كذلك أنشئت حسابات أمانة لتمويل أنشطة تدعم أهداف الاتفاق. فعلى سبيل المثال يوجد حساب أمانة لدى اتفاقية التنوع البيولوجي لتمويل الأنشطة الموافق عليها والتي لا تغطيها الميزانية الأساسية الحالية.

خامسا: عناصر الميزانية الأساسية

12- يمكن تحديد الميزانية الأساسية بالاستناد إلى عناصر التكاليف الرئيسية الثلاثة وهي: الأمانة، الإنفاق الإداري، حالات الطوارئ.

الأمانة

13- تنص المادة 20-1 من المعاهدة على ما يلي: "يعين المدير العام للمنظمة أمينا للجهاز الرياسي بموافقة الجهاز الرياسي. ويعاون الأمين موظفون حسب مقتضى الحال".

14- لم يخصص للمعاهدة موظفون على نحو مباشر. وفيما يتعلق بالفترة التي عملت فيها هيئة الموارد الوراثة للأغذية والزراعة بوصفها لجنة مؤقتة للمعاهدة، تولت أمانة هيئة الموارد الوراثة للأغذية والزراعة أعمال أمانة المعاهدة. ومع دخول المعاهدة حيز التنفيذ، ستتم اللجنة المؤقتة أعمالها بانعقاد الاجتماع الأول للجهاز الرياسي. وعندها ينبغي أن يكون للمعاهدة أمانة خاصة بها.

15- وبالتالي سيتعين على الجهاز الرياسي أن يقرر عدد موظفي الأمانة الدائمة ودرجاتهم كي يصار إلى تمويلها عبر الميزانية، وعلى نحو يعكس مجموعة المهارات والخبرات المطلوبة. كما ينبغي أن يأخذ في الاعتبار، وعلى نحو خاص، المهارات المطلوبة لإنجاز العمل خلال الفترة الميزانية الأولى.

16- خلال السنوات الأولى من تنفيذ المعاهدة، يرجح أن يطلب من الأمانة القيام بالعديد من الأنشطة المتمثلة في جمع المعلومات المتعلقة بمجموعة من المسائل وتحليلها، كي يتسنى للجهاز الرياسي اتخاذ قراراته على نحو واع. وغالبا ما تتمثل أكثر الطرق نجاعة لإنجاز هذه المهمات من حيث فعالية المددود في استخدام الاستشاريين لأجل قصير. وبالتالي فإن الجهاز الرياسي سيرغب في تخصيص حصة ملائمة من الميزانية الأولية لتوظيف الاستشاريين.

الإنفاق الإداري

17- تنص المادة 20-2 على ما يلي:

"يتولى الأمين المهام التالية:

(أ) اتخاذ الترتيبات وتقديم الدعم الإداري لعقد دورات الجهاز الرياسي أو أي من الأجهزة الفرعية التي قد ينشئها؛

- (ب) مساعدة الجهاز الرياسي في الاضطلاع بوظائفه ومسؤولياته، بما في ذلك أداء أية مهام محددة يقرر الجهاز الرياسي إنباطه بها؛
- (ج) تقديم تقارير بشأن أنشطته إلى الجهاز الرياسي.

18- إضافة إلى ذلك، تنص المادة 20-5 على أن:

”يتعاون الأمين لتحقيق أهداف هذه المعاهدة مع المنظمات الأخرى وأجهزة المعاهدات، بما فيها على وجه الخصوص أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي“.

19- سعياً لإنجاز هذه المهام على نحو فعال، يجب أن تيسر الميزانية للأمانة الموارد المالية الملائمة لتغطية النفقات المتعلقة بالتالي: اجتماعات الجهاز الرياسي وأي أجهزة فرعية يقرر استحداثها⁶، الأسفار المهنية، التجهيزات، المواقع ونفقات الاشتغال. كما تحدد المنظمة تكاليف الخدمات المقدمة إلى المشروع وفقاً لسياساتها الحالية التي تنص على تطبيق رسوم بمعدل 6 في المائة على المشاريع ذات الطبيعة المعيارية المنفذة في المقر أو في المكاتب الإقليمية، وتعفى من رسوم الدعم غير المباشرة المساهمات الرامية إلى تغطية تكاليف سفر المشاركين من البلدان النامية لحضور المؤتمرات والمشاورات المتعلقة بمواضيع تقع ضمن إطار اختصاصات المنظمة. ويشار في هذا الصدد إلى أن معظم اجتماعات الأمم المتحدة/برنامج الأمم المتحدة للبيئة تطبق رسوماً بمعدل 13 في المائة.

حالات الطوارئ

20- وقد ترى اللجنة المؤقتة أن في الإمكان إنشاء احتياطي رأس مال عامل يستخدم عادة لضمان استمرار العمليات إذا لم تتوافر مبالغ نقدية كافية.

سادساً: تحديد تكاليف الميزانية

فترة الميزانية

21- يشتمل مشروع اللائحة المالية للجهاز الرياسي⁷ على اقتراح بوضع الميزانية لفترة سنتين وبحيث تواكب دورة ميزانية المنظمة. ويقترح وضع الميزانية الأولى للفترة 2006-2007 مع الأخذ في الاعتبار لموعد انعقاد الاجتماع الأول للجهاز الرياسي.

⁶ تشمل أهم عناصر التكاليف عمليات إعداد الوثائق وترجمتها (بما في ذلك الترجمة إلى الروسية) وطبعها، وكذلك تكاليف الترجمة الفورية (بما فيها الترجمة إلى الروسية).

⁷ الملحق الأول بالوثيقة CGRFA/MIC-1/02/5.

إعداد الميزانية

22- يعد المرفق الرابع نمودجا أساسيا يحدد العناصر الرئيسية للميزانية التي يجب على الجهاز الرياسي اعتمادها. وسيعرض هذا النمودج خلال اجتماع اللجنة المؤقتة كي يتسنى تبيان أثر القرارات المتخذة، ومثالها عدد ونوع الاجتماعات، على مجموع متطلبات الميزانية.

الميزانية الأساسية

الأمانة

23- نظرا لتعدد وتشعب المسائل العسيرة التي تحتاج إلى حلّ بهدف التوصل إلى التنفيذ الكامل للاتفاقية، وسعيا لتسهيل عملية اتخاذ القرار، ثمة حاجة ماسة لأن تتولى الأمانة القيام بالأعمال التحضيرية، لاسيما الأعمال ذات الطبيعة المتعلقة بتحليل السياسات والعمليات.

24- ومن الواضح أن العمل المستقبلي الذي سيقوم به الجهاز الرياسي سيتوقف على توافر الموظفين الملائمين لدى الأمانة. وبالتالي يطلب من اللجنة المؤقتة إعطاء الأولوية القصوى لمتطلبات الأمانة من الموظفين عند النظر في مشروع ميزانية الجهاز الرياسي.

25- وبلاستناد إلى برنامج العمل المتوقع للجهاز الرياسي، يبين الجدول التالي المتطلبات من الموظفين، بما في ذلك التكاليف النموذجية للموظفين:

تكاليف الموظفين بالدولارات الأمريكية			الرتبة/الدرجة
الفترة 2007-2006	2007	2006	
404000	203000	201000	الأمين (مدير 1)
366000	184000	182000	كبير مسؤولي الدعم للمعاهدة (ف 5)
366000	184000	182000	كبير المسؤولين عن تنسيق السياسات (ف 5)
295000	148000	147000	مسؤول دعم للمعاهدة (ف 3)
165000	84000	81000	موظف إداري (خ.ع 5)
145000	74000	71000	موظف إداري (خ.ع 4)
124000	63000	61000	سكرتير (خ.ع 3)
316000	160000	156000	خدمات استشارية

26- يتعين على الجهاز الرياسي إعادة النظر في تكوين الأمانة خلال فترات ملائمة وزيادة مخصصات الميزانية لتوظيف المزيد عند الضرورة.

الاستشاريين

27- ليس من المجدي تحديد تكلفة فردية لكل استشاري موظف، بل يشتمل النموذج الوارد في المرفق الرابع على رقم بهذا الخصوص تم تحديده بالاستناد إلى التجارب السابقة لأمانة هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة.

الاجتماعات

28- يجب أن تعقد دورات منتظمة للجهاز الرياسي مرة كل عامين على الأقل⁸. ويمكن أن تعقد دورات خاصة في أوقات أخرى وفقا لما يحدده الجهاز الرياسي أو بناء على طلب كتابي من أحد الأطراف المتعاقدة يحظى بدعم ثلث الأطراف المتعاقدة على الأقل⁹. كما يمكن للجهاز الرياسي استحداث أجهزة فرعية وفقا للضرورة¹⁰.

29- يجب أن تتضمن الميزانية الأولى للجهاز الرياسي تكاليف الدورة العادية الثانية للجهاز. بيد أنه، وعلى ضوء القائمة المطولة للمساءل التي يتوجب على الجهاز الرياسي معالجتها خلال السنوات القادمة، والمبينة في الفقرة 4 أعلاه، فقد ترغب اللجنة المؤقتة النظر في إمكان عقد دورات منتظمة وسنوية للجهاز الرياسي خلال الفترة الأولى. وإذا ما قرر الجهاز الرياسي ذلك، فسيتعين عندئذ تعديل الميزانية لتماشي هذا القرار.

30- يجب اتخاذ قرار أيضا فيما يتعلق بفترة انعقاد اجتماعات الجهاز الرياسي.

31- وسيُرجب الجهاز الرياسي في النظر في إمكانية استحداث أجهزة فرعية مخصصة لإعداد المسائل الخاصة المطروحة على الجهاز الرياسي لتدارسها. فعلى سبيل المثال، ووفقا لما ستحرزه اللجنة المؤقتة والدورة الأولى للجهاز الرياسي نفسه من تقدم، فربما يعتبر الجهاز أن هناك حاجة لعقد اجتماعات إضافية لفريق الخبراء المعني ببنود الاتفاق الموحد لنقل المواد أو لتشكيل جماعة عمل معنية بالامثال.

32- كما قد يرغب الجهاز الرياسي النظر في إنشاء لجنة استشارية فنية دائمة. وقد أنشئت مثل هذه اللجان الاستشارية في إطار عدد من الاتفاقات الدولية الأخرى، ومثالها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي. ويمكن لهذه اللجنة الاستشارية التحضير للمسائل الفنية المعروضة على الجهاز

⁸ المادة 19-9.

⁹ المادة 19-10.

¹⁰ المادة 19-3 (ه).

الرياسي لتدريسيها واتخاذ قرار بشأنها، كما يمكنها معالجة المسائل ذات الصلة بالمواد 5 (الصيانة)، 6 (الاستخدام المستدام)، 7 (الالتزامات القطرية والتعاون الدولي)، 8 (المساعدة الفنية)، والجزء الخامس (عناصر الدعم) من المعاهدة، وكذلك بعض الجوانب المتعلقة باستراتيجية التمويل التي حددتها المادة 18 من المعاهدة. كما يمكن أن تستند هذه اللجنة الاستشارية إلى جماعات العمل الحكومية الدولية الفنية المعنية بالموارد الوراثية النباتية والحيوانية للأغذية والزراعة، التابعة لهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة.

33- تقدر تكاليف انعقاد هذه الاجتماعات، وفقا للأسعار الحالية، كما يلي:

نوع الاجتماع	تكاليف الاجتماع بالدولارات الأمريكية	تكاليف مشاركة البلدان النامية بالدولارات الأمريكية	المجموع بالدولارات الأمريكية
الاجتماع الثاني للجهاز الرياسي (5 أيام)	575000	¹¹ 287500	¹² 862500
جماعة العمل المعنية بالاتفاق الموحد لنقل المواد:			
• 3 أيام	125000	135000	260000
• 5 أيام	160000	155000	315000
جماعة العمل المفتوحة العضوية والمعنية بالامتثال:			
• 3 أيام	135,000	255,000	390,000
• 5 أيام	170,000	295,000	465,000
جماعة العمل الفنية ¹³ :			
• 3 أيام	120,000	55,000	175,000
• 5 أيام	155,000	65,000	220,000

¹¹ التكلفة التقديرية لمشاركة مندوب واحد من البلدان النامية، مع الأخذ في الاعتبار أن 65 بلدا ناميا قد تكون في عداد الأطراف المتعاقدة عند اجتماع الجهاز الرياسي. وترتفع تكاليف مشاركة البلدان النامية في حال مشاركة مندوبين بدلا من مندوب واحد إلى 585 000 دولار أمريكي (مجموع التكاليف لاجتماع واحد 1 160 000 دولار أمريكي).

¹² التكلفة التقديرية لاجتماع يدوم 5 أيام. وترتفع التكلفة الإجمالية لمشاركة البلدان النامية في اجتماع يدوم 10 أيام بمشاركة مندوبين إلى 1 155 000 دولار أمريكي (التكاليف التقديرية للاجتماع: 820 000 وتكاليف مشاركة البلدان النامية 735 000 دولار أمريكي).

¹³ يفرض أن اللجنة مكونة من 27 عضوا، من بينهم 19 عضوا من البلدان النامية (أي التشكيل الحالي لجماعة العمل الحكومية الدولية الفنية المعنية بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة) وأن مدة الاجتماع 5 أيام، بيد أن الجهاز الرياسي هو الجهة المسؤولة عن تحديد مدة الاجتماع.

التكاليف الأخرى

34- يجب أن تغطي الميزانية الأساسية مجموعة من التكاليف الأخرى، بما فيها تكاليف رأس المال والقرطاسية والسفر في مهام رسمية، ويستثنى منها البنى الأساسية التي تغطي من نسبة تكاليف خدمة المشاريع البالغة 6 في المائة. ومن غير المجدي تحديد تكاليف هذه العناصر على أساس كل وحدة ويقترح أن تحتوي الميزانية على باب لنفقات التشغيل العامة بنسبة 8 في المائة من الميزانية.

الأنشطة الموافقة عليها والتي لا تغطيها الميزانية الأساسية

35- ربما ترغب اللجنة المؤقتة النظر في تحديد أنشطة إضافية يمكن اقتراحها على الجهاز الرياسي كي يصار إلى تنفيذها في حال توفر موارد إضافية من خارج الميزانية لهذا الغرض. ويمكن عندئذ إنشاء حساب أمانة لإيداع هذه الموارد.

مشاركة البلدان النامية في عمليات المعاهدة

36- تمول مشاركة البلدان النامية في عملية المعاهدة شرط توافر موارد من خارج الميزانية تودع في حساب أمانة ينشأ لهذا الغرض. ووفقاً للأسعار الحالية، يبلغ متوسط تكاليف تمويل مشاركة البلدان النامية في الاجتماعات المنعقدة في روما 4200 دولار أمريكي لكل مندوب ولمدة أسبوع واحد.

سابعاً: التوجيه المطلوب من اللجنة المؤقتة

37- سعياً لمساعدة الأمانة في إعداد مشروع خطة عمل وميزانية بغرض عرضها على الجهاز الرياسي للدراسة خلال اجتماعه الأول، يلتزم توجيه اللجنة المؤقتة فيما يلي:

تواتر وعمل الجهاز الرياسي

- هل يجب وضع الميزانية للفترة 2006-2007 أو لفترة أخرى؟
- هل يتعين عقد اجتماع واحد أو اجتماعين للجهاز الرياسي خلال فترة العامين الأولى؟
- ما هو طول الفترة التي ينعقد خلالها الاجتماع؟
- ما هي المسائل ذات الأولوية التي يتعين على الجهاز الرياسي معالجتها خلال فترة العامين الأولى؟
- ما هي الأجهزة الفرعية المخصصة التي ينبغي لها الاجتماع خلال فترة العامين الأولى، ولكم مرة؟
- هل يتعين إنشاء لجنة استشارية فنية دائمة؟ وإذا كان الرد بالإيجاب:
- هل يتعين على الأمانة إعداد مشروع لاختصاصات اللجنة وعرضه على الجهاز الرياسي؟
- ما هي العناصر التي تشملها هذه الاختصاصات؟
- كم عدد اجتماعات اللجنة خلال فترة العامين الأولى؟

الأمانة والتكاليف ذات الصلة

- هل المتطلبات من الموظفين وتقديرات تكاليف الاستشاريين ملائمة؟
- هل مخصصات التكاليف الأخرى ملائمة؟
- ما هو المستوى التي يجب أن يكون عليه رأس المال العامل؟

مشاركة البلدان النامية

- هل يتعين على الجهاز الرياسي إنشاء حساب أمانة خاص لمشاركة البلدان النامية؟
- هل يتعين على الجهاز الرياسي تحديد البلدان المستفيدة من حساب الأمانة هذا؟

الأنشطة الإضافية

- هل يتعين على الجهاز الرياسي تحديد أنشطة إضافية موافق عليها شرط الحصول على أموال من خارج الميزانية؟

38- كذلك تدعى اللجنة المؤقتة إلى:

- مراجعة مشروع جدول الأعمال الخاص بالاجتماع الأول للجهاز الرياسي؛
- النظر في مطالبة الأمانة بجمع مزيد من المعلومات أو إعداد مزيد من التحليلات لمساعدة الجهاز الرياسي في وضع برنامج العمل والميزانية.

المرفق الأول: المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة
القرارات الواجب اتخاذها والمسائل التي يتعين على الجهاز الرياسي النظر فيها خلال السنوات الأولى.

تحدد المعاهدة الدولية مجموعة من القرارات التي يتحتم على الجهاز الرياسي اتخاذها أو ينبغي له اتخاذها خلال سنواته الأولى، ويمكن إيجازها كآتي:

القرارات الضرورية لضمان اشتغال الجهاز الرياسي

- (1) اعتماد اللائحة الداخلية¹⁴؛
- (2) اعتماد اللائحة المالية¹⁵؛
- (3) اعتماد الميزانية¹⁶؛
- (4) دراسة واستحداث الأجهزة الفرعية وفقا للضرورة، وتحديد اختصاصاتها وتشكيلها¹⁷؛
- (5) وضع آلية ملائمة لاستلام واستخدام الموارد المالية المخصصة له¹⁸؛
- (6) الموافقة على تعيين أمين الجهاز الرياسي¹⁹.

القرارات التي يتوجب اتخاذها خلال الاجتماع الأول للجهاز

- (7) تحديد مستوى المدفوعات وشكلها وطريقة دفعها [تقاسم المنافع المالية المتأتية عن التسويق] وفقا للممارسات التجارية المعتادة²⁰؛
- (8) اعتماد استراتيجية التمويل²¹؛
- (9) النظر في السياسات الملائمة وشروط تقديم المساعدة الخاصة ضمن إطار استراتيجية التمويل²²؛
- (10) النظر في التدابير التعاونية والفعلية وآليات التشغيل الرامية إلى تشجيع الامتثال لأحكام المعاهدة ومعالجة المسائل المتعلقة بعدم الامتثال²³؛

¹⁴ المادة 19-7

¹⁵ المادة 19-7

¹⁶ المادة 19-3(د)

¹⁷ المادة 19-3(هـ)

¹⁸ المادة 19-3(و)

¹⁹ المادة 1-20

²⁰ المادة 13-2(د)

²¹ المادة 19-3(ج)

²² المادة 4-13

²³ المادة 21

القرارات التي يتوجب اتخاذها خلال الاجتماع الثاني للجهاز

(11) مراجعة وتعديل اتفاق نقل المواد الساري حالياً إثر الاتفاقات بين المراكز الدولية للبحوث الزراعية ومنظمة الأغذية والزراعة، كي يتسنى لهذه المراكز استخدامه عند تقديمها للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة غير الواردة في المرفق الأول من المعاهدة، المتواجدة في حوزتها والتي جرى جمعها قبل دخول المعاهدة حيز التنفيذ²⁴؛

المسائل التي يتوجب معالجتها خلال العامين التاليين لدخول المعاهدة حيز التنفيذ

(12) تقييم ما أحرز من تقدم في ضم الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الموجودة في حوزة الأشخاص الطبيعيين والمعنويين ضمن نطاق ولاية الأطراف المتعاقدة في النظام المتعدد الأطراف²⁵؛

المسائل التي يتوجب معالجتها خلال خمس سنوات من دخول المعاهدة حيز التنفيذ

(13) تقدير ما إذا كان الدفع الإلزامي [تقاسم المنافع النقدية المتأتية عن التسويق] التي تنص عليها المادة 13-2(2) يطبق أيضاً في الحالات التي تتوافر فيها المنتجات المسوقة لأغراض البحث والتربية دون قيود²⁶.

القرارات والمسائل الواجب معالجتها دون حدود زمنية²⁷

(14) النظر في مواصفات الوصول إلى الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في مواقعها الطبيعية²⁸؛

(15) اعتماد اتفاق موحد لنقل المواد²⁹؛

(16) إعادة النظر في مستويات الدفع بين الفينة والفينة [تقاسم المنافع النقدية المتأتية عن التسويق] المقررة في المادة 13-2(د)³⁰؛

(17) النظر في الشكليات المتعلقة باستراتيجية التقاسم الطوعي للمنافع من خلال المساهمات المقدمة من شركات تجهيز الأغذية³¹؛

²⁴ المادتان 1-15(ب) و19-3(ن)

²⁵ المادة 4-11

²⁶ المادة 2-13(د) (2)

²⁷ بالترتيب الذي وردت فيه المواد

²⁸ المادة 3-12(ج)

²⁹ المادة 4-12

³⁰ المادة 2-13(د) (2)

³¹ المادة 6-13 و19-3(ي)

- (18) وضع جدول زمني تتبعه المراكز الدولية للبحوث الزراعية لإعلام الجهاز الرياسي على نحو دوري باتفاقات نقل المواد التي انضمت إليها³²؛
- (19) السعي إلى إبرام اتفاقات مع المؤسسات الدولية ذات الصلة، غير المراكز الدولية للبحوث الزراعية، بهدف تنفيذ غايات المادة 15³³؛
- (20) التعاون مع هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة لدى قيامها بعمليات إعادة التقدير الدورية لحالة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة بهدف تسهيل عملية تحديث خطة العمل العالمية³⁴؛
- (21) تحديد هدف لاستراتيجية التمويل³⁵؛
- (22) النظر في شكليات وضع استراتيجية لتشجيع المساهمات الطوعية في استراتيجية التمويل³⁶؛
- (23) اعتماد خطط وبرامج لتنفيذ المعاهدة³⁷؛
- (24) إقامة علاقات تعاون مع المنظمات الدولية وأجهزة المعاهدات ذات الصلة والحفاظ عليها³⁸؛
- (25) إقرار بنود الاتفاقات مع المراكز الدولية للبحوث الزراعية وغيرها من المؤسسات الدولية بموجب المادة 15³⁹.

³² المادة 15-1(أ)(1)

³³ المادة 5-15

³⁴ المادة 3-17

³⁵ المادة 3-18

³⁶ المادة 4-18 (و) والمادة 3-19 (ي)

³⁷ المادة 3-19 (ب)

³⁸ المادة 3-19 (ز)

³⁹ المادة 3-19 (ن)

المرفق الثاني: المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة
الاجتماع الأول للجهاز الرياسي
جدول الأعمال المحتمل

بنود جدول الأعمال

- 1- انتخاب الرئيس
- 2- الموافقة على جدول الأعمال والجدول الزمني
- 3- الموافقة على اللائحة الداخلية
- 4- انتخاب نواب الرئيس
- 5- تعيين الأمين
- 6- تقرير لجنة أوراق التفويض
- 7- تقرير عن حالة التوقيع على المعاهدة
- 8- الموافقة على اللائحة المالية
- 9- إنشاء لجنة فنية دائمة
- 10- الموافقة على برنامج العمل والميزانية للفترة 2006-2007
- 11- الموافقة على التدابير والآليات الرامية إلى تشجيع الامتثال ومعالجة المسائل المتعلقة بعدم الامتثال
- 12- (أ) الموافقة على استراتيجية التمويل
(ب) النظر (للموافقة المحتملة) على السياسات والشروط ذات الصلة بالمساعدة الخاصة في إطار استراتيجية التمويل المتفق عليها.
- 13- النظر (للموافقة المحتملة) في الاتفاق الموحد لنقل المواد
- 1-13 قرار بشأن مستوى وشكل وطريقة المدفوعات ضمن إطار تقاسم المنافع التجارية [إذا لم تتم الموافقة على الاتفاق الموحد لنقل المواد بأكمله]
- 2-13 قرار، عند الاقتضى، بشأن مستويات الدفع المختلفة للمتلقين بمختلف فئاتهم [إذا لم تتم الموافقة على الاتفاق الموحد لنقل المواد بأكمله]
- 3-13 قرار، عند الاقتضى، بشأن التدابير المتخذة لإعفاء صغار المزارعين في البلدان النامية وفي البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية من الدفع [إذا لم تتم الموافقة على الاتفاق الموحد لنقل المواد بأكمله]
- 14- النظر (للموافقة المحتملة) في مشروع الاتفاقات بين الجهاز الرياسي والمراكز الدولي للبحوث الزراعية وغيرها من المؤسسات الدولية ذات الصلة
- 15- تقدير [ممكن] لما أحرز من تقدم في ضم المواد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الموجودة في حوزة أشخاص ماديين ومعنويين إلى النظام المتعدد الأطراف
- 16- تقرير عن حالة التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى

- 17 مسائل أخرى
- 18 تاريخ ومكان انعقاد الاجتماع الثاني للجهاز الرياسي
- 19 الموافقة على التقرير

المرفق الثالث: الميزانيات الأساسية⁴⁰ والأمانات لدى الاتفاقات الدولية الأخرى

الأمانة الحالية		الأمانة الأولى		الميزانية الأساسية الأخيرة	الميزانية الأساسية الأولى	الاتفاق الدولي
موظفو الخدمات العامة	الفنيون	موظفو الخدمات العامة	الفنيون			
5 ⁴⁴	5 ⁴³	4 ²⁴	3 ⁴¹	1,792,858 (2005/2004)	790,000 (1991/1990)	اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون، 1985
10 ⁴⁸	4 ⁷⁸	4 ⁴⁶	3 ⁴⁵	5,185,353 (2004)	1,580,000 (1991/1990)	بروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون، 1987
9	9	4	8	8,402,708 (2004/2003)	3,235,190 (1994/1993)	اتفاقية بازل لمكافحة حركة نقل الفضلات الخطرة وتصريفها عبر الحدود، 1989
26	33	9	13	21,416,300 (2006/2005)	10,212,000 ⁴⁹ (1996/1995)	الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، 1992
		2	3		4,045,200 (2006/2005)	بروتوكول السلامة الحيوية، 2000
6	6	6	2	2,183,449 (2005/2004)	1,167,808 (1998/1997)	هيئة مصايد أسماك التونة في المحيط الهندي، 1993

⁴⁰ يتوقف حجم الميزانيات الأساسية في أي من فترات الميزانية بالطبع على برنامج العمل الذي يعتمده الجهاز الرياسي للاتفاقية المعنية خلال الفترة المعنية. فعلى سبيل المثال، تتولى الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات تحديد المعايير وبالتالي فإن الميزانية الأساسية ستتأثر بعدد المعايير التي يتعين على الجهاز الرياسي وضعها خلال فترة الميزانية المعنية.

⁴¹ بالتقاسم مع بروتوكول مونتريال

⁴² بالتقاسم مع بروتوكول مونتريال

⁴³ جزء بالتقاسم مع بروتوكول مونتريال

⁴⁴ جزء بالتقاسم مع بروتوكول مونتريال

⁴⁵ بالتقاسم مع بروتوكول مونتريال

⁴⁶ بالتقاسم مع بروتوكول مونتريال

⁴⁷ جزء بالتقاسم مع بروتوكول مونتريال

⁴⁸ جزء بالتقاسم مع بروتوكول مونتريال

⁴⁹ بما في ذلك 5 425 000 دولار أمريكي كميزانية إشارية لعام 2006

الأمانة الحالية		الأمانة الأولى		الميزانية الأساسية الأخيرة (بالدولار الأمريكي)	الميزانية الأساسية الأولى (بالدولار الأمريكي)	الاتفاق الدولي
موظفو الخدمات العامة	الفنيون	موظفو الخدمات العامة	الفنيون			
39.5	71	9	13	34,807,326 (2005/2004)	18,664,200 (1997/1996)	الاتفاقية الإطارية المتعلقة بتغيير المناخ، 1992
		7 ⁵²	17 ⁵¹		5,455,793 ⁵⁰ (2005)	بروتوكول كيوتو لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغيير المناخ، 1997
13	30	11	21	17,049,000 (2005/2004)	6,100,000 (1999)	اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، 1994
1	5			4,800,000 (2005/2004)	غير متوافر ⁵³	الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
		5.3 ⁵⁶	8.5 ⁵⁵		3,392,175 ⁵⁴ (2004)	اتفاقية روتردام بشأن تطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم فيما يخص بعض الكيماويات ومبيدات الآفات الخطرة في التجارة الدولية، 1998
		5.5	10		6,518,547 ⁵⁷ (2004/2004)	اتفاقية ستوكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة

⁵⁰ مخصصات مؤقتة وافقت عليها الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بتغيير المناخ

⁵¹ متطلبات الموظفين للمخصصات المؤقتة

⁵² متطلبات الموظفين للمخصصات المؤقتة

⁵³ الأمانة المؤقتة المقدمة من منظمة الأغذية والزراعة والمدفوعة من البرنامج العادي

⁵⁴ ميزانية اللجنة الحكومية الدولية المتفاوضة والأمانة المؤقتة

⁵⁵ الأمانة المؤقتة

⁵⁶ الأمانة المؤقتة

⁵⁷ تكاليف الأمانة المؤقتة المعتمدة من قبل الدورة السابعة للجنة المفاوضات الحكومية.

المرفق الرابع : مصفوفة لإعداد الميزانية تمهيداً للموافقة عليها من جانب اللجنة المؤقتة للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية للأغذية والزراعة
فترة الميزانية: فترة العامين الأولى للجهاز الرياسي

حساب الأمانة الخاص بمشاركة البلدان النامية		الميزانية الأساسية			
الكلية (بالدولار الأمريكي)	عدد المشاركين المدعومين	التكلفة الإجمالية للفترة 2007/2006	2007	2006	
					ألف - الأمانة
		404,000	203,000	201,000	الأمين (مدير 1)
		366,000	184,000	182,000	كبير مسؤولي تقديم الدعم في المعاهدة (ف5)
		366,000	184,000	182,000	منسق رفيع المستوى للسياسات (ف5)
		295,000	148,000	147,000	مسؤول الدعم في المعاهدة (ف3)
		165,000	84,000	81,000	مشرف (خ ع4)
		145,000	74,000	71,000	مشرف (خ ع4)
		124,000	63,000	61,000	أمين (خ ع3)
		316,000	160,000	156,000	خدمات استشارية
		2,177,000	1,096,000	1,081,000	المجموع الفرعي
		174,000	88,000	86,000	باء - نفقات التشغيل العامة
		141,000	71,000	70,000	جيم - تكاليف خدمة المشاريع (ف6)
		2,492,000	1,255,000	1,237,000	دال - مجموع تكاليف الأمانة
					هاء - الاجتماعات
					الجهاز الرياسي
					جماعة الخبراء المعنية بشروط الاتفاق الموحد لنقل المواد
					جماعة العمل المعنية بالامتثال
					جماعة العمل الفنية
					المجموع الفرعي
					واو - نفقات التشغيل العامة
					زاي - تكاليف خدمة المشاريع (ف6)
					حاء - مجموع تكاليف الاجتماعات
					طاء - التكاليف الأخرى
					المهام الرسمية
					تكاليف رأس المال
					الاتصالات
					القرطاسية
					المجموع الفرعي
					باء - نفقات التشغيل العامة
					كاف - تكاليف خدمة المشاريع (ف6)
					لام - مجموع التكاليف الأخرى
					ميم - المجموع الفرعي (دال + حاء + لام)
					نون - احتياطي رأس المال العامل (15 في المائة من ميم)
					صاد - المجموع (ميم + نون)